

الفضاء والاخر بلوح الرضاء يكون ما فيه على وفق الحكمة الالهية
 فرقا بينها لئلا يشبه الحال ولشرع في اصل المقال بتقرير وجه
 الجواب على الحجج الصواب . اعلم ان تقدير عصيان ادم عليه السلام
 كان في لوح الرضاء بقرينة نسبة الى الزمان في قوله كتب الله على ان
 اعلم قبل ان يخلقني باريين سنة . وقد عرفت ان ما قدر في لوح القضاء
 من قال عن النسبة الى الزمان واستدله ادم عليه السلام بذلك
 اي يكون تقدير عصيانه عليه السلام في ذلك اللوح على ان عصيانه كان
 على وفق الحكمة الالهية لا عذوقان ذلك العصيان كان فتنسا لتقبل
 التوبة الانسانية وسببا لتحصيل الفضائل النفسانية وعصيانه
 كان مخالفة لامر الارشاد الى طريق البقاء في دار الخلود لا مخالفة لامر
 التكليف اذ لا تكليف في تلك الدار . وحقيقة العصيان بحسب اللفظ
 المتعلق لظن الامر لا المخالفة لامر التكليف خاصة . يرشدك الى
 هذا قول عمرو بن العاص لمعاوية رضي الله عنهما * امرتك امر حراما
 فصينتي * وكان من التوفيق قبل ان يهاشم * فلا يشج ان يقال
 ان عصيان ادم عليه السلام كان ذنبا والذنب ليس هو الحكمه وما يقع
 على وفق رضاه تعالى في شئ لانه انما يكون ذنبا ان لو كان الامر الذي
 كان مخالفة عصيانا تكليفيا ايجابيا وقد عرفت انه ليس كذلك واعلم
 ان عتاب الله تعالى ادم عليه السلام في قوله (لم اتكلم عن تكلمك
 الشجرة داخل كما انه الشيطان كما عد وجبت عتاب تلطيف

وتأريب

وتأريب لا عتاب تعنيف وتعذيب وتزييل من السماء الى الارض
 باسم (الهبط من حيا) تكليل وتعبده تعريب
 سا طلب بعد الارض عنك لتقربوا * وتسكب عينا في الوموع بنجدا *
 نظروني عليه السلام الى تقصير ادم عليه السلام في التبرير وما حصل
 بسببه من سوء الحمار فلام وتمسك ادم عليه السلام بالتقدير وما
 فيه من الدلالة الماحض المأثر فحجته وانرفع الملام تفتي قول ادم
 عليه السلام اقبلوني على ان علفت اثم الوموي على عمل صدرني على وفق
 ما تقتضيه الحكمة وبرقت فيه الحق وشكر ذلك لا يكون الاجرا محضا
 الا انه عبر عن ذلك الطعن بالادرم وقد كسفتا عن وجه ذلك التعيب
 الفساح هذا هو الوجه اللانق بشأن السائل والمسؤول المطابق
 للمقول والمنقول لا ما ذهب اليه الامام البيضاوي حيث قال
 في شرح المصابيح عليه بالحجة . بان الرزم ان جمله ما صدر عنه لم يكن
 ما هو مستفاد منه متمسكا من تركه بل كان امرا مقتضا عليه وما كان
 كذلك لم يحسب اللوم عليه عقلا واما ما يرتب عليه شرعا من الحدود
 والتعزير فحسبته من الشارع لا يتوقف على عرض ورفع لان مباداة على
 ان خلاف ما قدر غير مقدر للعبد فهو مقدر في عدم ايمانه فلا يحق
 اللوم مع ذلك وقد وقعت على بطلان ذلك الجبسي . واما ما رجم
 التوريشي من انه الاجتهاد من ادم عليه السلام لدفع اللوم
 بان يقال لا يلام من نضل ذنبا وانما يلام من امر على الذنب
 لا انكاره اجزاه من الزلته وهم لا يسي ان يذهب اليهم كيف

بلغ

وافتقر الى البر في دفع المصابيح ٥ انقوش

Copyright © King Saud University